

قرار رقم (٥٨٤) لسنة ٢٠١٠ م

محافظة شمال سيناء

بعد الاطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- قرار رقم ٦٨٧ بتاريخ ١٩٨٨/١٢/٤ الخاص باللائحة المالية والإدارية بمشروع استغلال المحاجر ومواد البناء .
- قرار المحافظة رقم ٥١٩ لسنة ٢٠١٠ بشأن تكليف السيد / مدحت صالح محمود مشرفاً على مجلس مدينة بنر العبد بدلاً من مجلس مدينة الحسنة .
- قرار المحافظة رقم ٥٨٥ لسنة ٢٠١٠ بشأن تكليف السيد / هاشم بشير حسين - مشرفاً على مجلس مدينة الحسنة .
- موافقة \_\_\_\_\_ تنا - ٢٠١٠/٨/١ م .
- ولصالح العمل ووفقاً لمقتضياته .

قرار

مادة أولى : - يشتمل مجلس إدارة مشروع المحاجر ومواد البناء على النحو التالي:-

- ١- السيد اللواء محمد خليل الكيكي
- ٢- السيد العميد / هشام نبيل عبد الوهاب
- ٣- السيد اللواء / جابر محمد العربي
- ٤- السيد اللواء / هاشم بشير حسين
- ٥- سيد المهندس / جمال محمد عبد الله
- ٦- السيد الأستاذ / محمد مسلم عايش
- ٧- السيد الأستاذ / محمد سعد الفار

مادة ثانية . يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات صادرة .

مادة ثالثة : - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كلاً فيما يخصه .

صدر بتاريخ ٢٠١٠/٨/١ م

دعا

( )

مراد محمد موافي  
محافظ شمال سيناء

قرار رقم ٥٨٨، لسنة ٢٠١٠ م

محافظ شمال سيناء

بعد الاطلاع على -

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٤٧ لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- قرارنا رقم ٤٣٦ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل لجنة لبحث طلبات إعفاء أبناء قبيلة العازمة من رسوم تنمية موارد الدولة .
- مذكرة مديرية التضامن الاجتماعي بشأن إصدار قرار إعفاء أبناء قبيلة العازمة من رسوم تنمية موارد الدولة إقامتهم بالبلاد أسوة بما تم في شأن الفلسطينيين حيث منحوا إقامة لمدة عام .
- موافقة \_\_\_\_\_تنا .
- ولصالح العمل ووفقاً لمقتضياته .

### قرر

مادة أولى:- تشكيل لجنة لإعفاء أبناء قبيلة العازمة من رسوم تنمية موارد الدولة على النحو التالي:

- رئيساً \_\_\_\_\_  
أعضاء \_\_\_\_\_  
باحثاً \_\_\_\_\_
- السيد / مدير إدارة التضامن الاجتماعي
  - السيد / رئيس قسم التضامن الاجتماعي أو الطوارئ بالمنطقة
  - السيد / الباحث الاجتماعي بوحدة القسم الاجتماعية \*
  - \* على أن يكون مقر اللجنة وحدة القسم الاجتماعية .

مادة ثانية:- تكون مهمة اللجنة على النحو التالي:-

- بحث طلبات أبناء قبيلة العازمة الذين يتقدمون لإعفاء من رسوم تنمية موارد الدولة عند تجديد إقامتهم بالبلاد للحالات التي يثبت اللجنـة عدم قدرتها على سداد الرسوم .
- يمكن للجنة أن تستعين بالجهات الأمنية التي تقع في دائرة إقامة قبيلة العازمة لإجراء التحريات اللازمة إذا لزم الأمر لمراعاة الدقة في البحث .
- تقوم اللجنة بالبت في الطلبات خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تقديم الطلب بالقبول أو الرفض ويفتح سجل قيد به الطلبات وسجل آخر تقييد به الشهادات الصادرة .

مادة ثالثة:- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ: ٢٠١٠/٨/٥

( )  
مراد محمد موافي  
محافظ شمال سيناء

## قرار رقم (٢١٦) لسنة ٢٠١٣م

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .

وعلى قرار رقم (٩٠) لسنة ١٩٩١ بشأن تشكيل لجنة عليا للتنمية الزراعية بشمال سيناء .

وعلى مذكرة السيد المستشار العلمي للمحافظة بشأن تفعيل عمل اللجنة وتطوير هيكلها لتصبح مجلس علمي للتنمية الزراعية يضم مسؤولي أجهزة البحث الزراعي والأجهزة التنفيذية المعنية بالقطاع الزراعي وقيادات المزارعين بالمحافظة .

وعلى موافقتنا .

### قرر

**مادة أولى :** يشكل مجلس علمي للتنمية الزراعية برئاستنا وعضويته كل من :

- |                 |                                                                                                    |
|-----------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------|
| نائبا للرئيس    | ١) السيد اللواء / وكيل أول الوزارة - السكرتير العام .                                              |
| أمين عام المجلس | ٢) السيد الأستاذ الدكتور / المستشار العلمي للمحافظة                                                |
| عضو ١           | ٣) السيد الأستاذ الدكتور / عميد كلية العلوم الزراعية البيئية بالعرיש                               |
| عضو ٢           | ٤) السيد الأستاذ الدكتور / رئيس محطات البحوث الإقليمية لشرق الدلتا                                 |
| عضو ٣           | ٥) السيد الأستاذ الدكتور / مدير محطة بحوث العريش                                                   |
| عضو ٤           | ٦) السيد الأستاذ الدكتور / مدير محطة بحوث الشيخ زويد                                               |
| عضو ٥           | ٧) السيد الأستاذ الدكتور / مدير محطة بحوث الموارد المائية                                          |
| عضو ٦           | ٨) السيد المهندس / مدير مديرية الزراعة بالعريش                                                     |
| عضو ٧           | ٩) السيد الأستاذ الدكتور / مدير مديرية الطب البيطري بالعريش                                        |
| عضو ٨           | ١٠) السيد الأستاذ الدكتور / مدير معمل بحوث البيطرى بالمساعد                                        |
| عضو ٩           | ١١) السادة رؤساء المشروعات البحثية المنفذة على أرض المحافظة                                        |
| عضو ١٠          | ١٢) السيد الأستاذ الدكتور / وكيل كلية العلوم الزراعية البيئية بالعريش لشئون البيئة وخدمة المجتمع . |

أعضاء السيد	(١٣) السادة رؤساء الأقسام العلمية بكلية العلوم الزراعية البنية بالعرش
عضووا	الأستاذ / مدير محطة البردويل
عضووا	(١٤) السيد المهندس / مدير عام التنمية والتوطين
عضووا	(١٥) السيد المهندس / مدير عام الإدارة العامة للمياه الجوفية
عضووا	(١٦) السيد المهندس / أمين أمانة الفلاحين بالحزب الوطني
عضووا	(١٧) السيد المهندس / رئيس لجنة الزراعة بالمجلس المحلي الشعبي
عضووا	(١٨) السادة رؤساء مجالس إدارات الشركات الزراعية بالمحافظة .
عضووا	(١٩) السيد المهندس / مدير جهاز تعمير شمال سيناء
عضووا	(٢٠) السيد المهندس / مدير عام مركز معلومات المحافظة
عضووا	(٢١) السيد الأستاذ / مدير التعليم الفني الزراعي بالتربيه والتعليم
عضووا	(٢٢) السيد الأستاذ / مدير فرع بنك التنمية والإئتمان الزراعي
عضووا	(٢٣) السيد الأستاذ / مدير مكتب خدمة الاستثمار
عضووا	(٢٤) السيد الأستاذ / مدير عام إذاعة شمال سيناء
عضووا	(٢٥) السيد الأستاذ / مدير إدارة حماية البيئة بالمحافظة
عضووا	(٢٦) السيد المهندس / مدير إدارة التنمية بالمحافظة
عضووا	(٢٧) السيد الأستاذ / رئيس لجنة الزراعة بالحزب الوطني

**مادة ثانية : تكون مهمة المجلس ما يلى :**

- ١) وضع السياسة الزراعية للمحافظة في ظل الموارد المائية المتاحة حالياً وبعد توصيل مياه ترعة السلام .
- ٢) التنسيق بين جهود الجهات البحثية العاملة بالقطاع الزراعي على أرض المحافظة من داخل المحافظة وخارجها بما يحقق تنفيذ برامج متكاملة للبحث العلمي الزراعي وعمل كل ما من شأنه توفير الظروف المناسبة للاستفادة بنتائج البحوث الزراعية لخدمة قضايا ومشكلات التنمية الزراعية بالمحافظة في مجالاتها المختلفة .
- ٣) الإشراف على سياسة التوطين الزراعي بالمجتمعات الزراعية المستحدثة على ترعة السلام وعلى الآبار العميقه بوسط سيناء من خلال العمل على تنسيق الجهود بين الأجهزة التنفيذية المعنية بالقطاع الزراعي وكذلك قطاع الري وجهاز تعمير سيناء وإدارة التنمية بالمحافظة .

٤) إفتراح البرامج والمشروعات والتدخلات الإصلاحية الالزامه للنهوض بالقطاع الزراعي للتواافق مع الموصفات القياسية التالية بما يدعم القدرة التقديرية وتحسين الدخول المزرعية والمستوى المعيشى للمزارعين وعمل كل ما من شأن النهوض بالقطاع الزراعي .

**مادة ثالثة :** للمجلس الحق في الاستعانة بمن يراه من خبراء ومتخصصين من المراكز البحثية والجامعات حسب طبيعة الموضوعات المطروحة للمناقشة .

**مادة رابعة :** تشكل أمانة فنية للمجلس تعمل بإشراف السيد المستشار العلمي للمحافظة تضم عضويتها :

- |                                       |                                           |
|---------------------------------------|-------------------------------------------|
| ١) السيد الدكتور / جوده أبو هاشم      | محطة البحث الزراعية .                     |
| ٢) السيد المهندس / عبد الكريم أبو شيه | مدير عام إدارة الإنتاج والشئون الاقتصادية |
| ٣) السيد المهندس / مدير المكتب الفني  | مديرية الزراعة                            |
| ٤) السيد المهندس / علاء حجازى         | مدير مكتب المستشار العلمي                 |
- فيتم تزويدها بالإمكانيات والتجهيزات الالزامه لاتجاه مهتمها تتولى أعمال التحضير لاجتماعات المجلس ومتابعة تنفيذ التكليفات الصادرة وإعداد تقارير بشأنها .

**مادة خامسة :** ينفذ هذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار القرار كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ ٨/٩/٢٠١٥ء

مراد محمد موافي  
محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء  
الديوان العام  
ادارة الشئون القانونية

صدر رقم [٣٤] ٢٠١٠]

- السيد / الوزير المحافظ

- بعد الاطلاع على القانون رقم ١٩٧٨/٤٧ الخاص بالعاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته .
- والقانون رقم ١٩٧٩/٤٣ بشأن نظام الإدارة المحلية .
- وبناءً على موافقة السيد / الوزير المحافظ على مذكرة الشئون القانونية بتاريخ ٢٠١٠/٥/٤ .
- وعلى موافقتنا .

ق د و

مادة أولى :- تشكل لجنة من كل من :-

رئيساً	السيد اللواء / وكيل أول الوزارة السكرتير العام .
عضوأ	السيد / مدير الشئون القانونية بالديوان العام
عضوأ	السيد / مدير إدارة البيئة بالديوان العام
عضوأ	السيد/ عبد القادر عطوه محمد الشربيني مجلس مدينة العريش
عضوأ	السيد / مدير عام مديرية الصحة مدربة الصحة
عضوأ	السيد / رئيس المراقبين الصحيين بمديرية الصحة .

مادة ثانية:- مهام اللجنة :-

- ١- على اللجنة دراسة أي شكاوى ناتجة عن مشاكل مياه الشرب والصرف الصحي وسرعة العمل على إنهاء هذه المشاكل والعرض على السيد / الوزير المحافظ .
- ٢- حل جميع مشاكل المياه الخاصة بالشرب والصرف الصحي .
- ٣- على أن تتعقد هذه اللجنة شهرياً ويتم عرض جميع التقارير المعدة من قبل مديرية الصحة الخاصة ب المياه الشرب والصرف الصحي بصفة دورية شهرياً لحل المشاكل الموجودة بها .
- ٤- على اللجنة أن تعرض كافة قراراتها وتوصيتها الخاصة بمشاكل المياه وكيفية حلها على السيد/وزير المحافظ بصفته دورياً .

مادة ثلاثة :- على اللجنة أن تستعين بمن تراه لازماً لجميع أعمالها .

مادة رابعة :- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره.

صدر بتاريخ ٢٠١٠ / ٨ / ٦

( )  
لواء / مراد محمد موافي  
محافظ شمال سيناء

\_\_\_\_\_

قـرار رقم (٦٥١) لـسـنة ٢٠١٠ مـ

محافظ شمال سيناء

بعد الإطلاع على :-

- بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ / ٧٩ الصادر بشأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته.
- وبعد الإطلاع على قرارنا رقم ٧٢٦ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تحصيل مقابل تحسين الخدمات لصالح دعم صندوق الخدمات والتنمية المحلية.
- وعلى محضر اجتماع لجنة الإشراف على تنفيذ القرار (٦٩٢) لسنة ٢٠٠٨ الخاص بتحصيل مقابل تحسين الخدمات المعدل من القرار ٧٢٦ لسنة ٢٠٠٨ م.
- موافقة \_\_\_\_\_تنا ٢٠١٠/٨/١ م
- ولصالح العمل ووفقاً لمقتضياته .

فـرـر

مـادـة أـوـلـى :- يتم تعديل الفقرة (٣) من المادة الأولى في القرار رقم ٧٢٦ لسنة ٢٠٠٨ .  
والتي تنص على الآتي:- ( بالنسبة للمواد المحرجة التي يتم تصدير عن طريق ميناء العريش البحري )  
١- مبلغ ٢ جنيهات عن كل طن من مادة الرخام .  
٢- مبلغ ١ واحد جنيه عن كل طن من مواد رمال الزجاج / الزلط / وناتج الكسارات وكذا سيارات الملح الخام التي لم تحصل على بونات تغيد السداد مسبقاً .  
٣- مبلغ ٥ خمسون قرشاً عن كل طن من مادة الرمال الصفراء لتصبح

على النحو التالي :-

- السيارات المفردة ذات الـ ٦ عجلات وتحمل أقل من ٢٠ طن يحصل عنها ٢٠ عشرون جنيهها .
- السيارات المقطرة والسيكل ويل أكثر من ٢٠ طن وحتى ٥٠ طن يحصل عنها ٥ جنيه .
- ما زاد على ٥٠ طن وخاصة السيارات الواردة من جنوب سيناء والمحافظات الأخرى يتم التحصيل منها حسب الوزن الفعلي اعتباراً من ١ / ٩ / ٢٠١٠ .

مـادـة ثـالـثـة : تعديل المادة الثالثة من القرار رقم ٧٢٦ لسنة ٢٠٠٨ والخاصة بإثابة القائمين على التحصيل وللجنة الإشراف لتصبح ٤ % من جملة الإيرادات الشهرية اعتباراً من ١ / ٨ / ٢٠١٠ .

مـادـة ثـالـثـة :- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره ٢٠١٠ .

صادر بتاريخ ٢٠١٠/٨/٢٢ م

\_\_\_\_\_

( )  
مراد محمد موافي  
محافظ شمال سيناء

## **محافظة شمال سيناء**

### **مديرية التنظيم والإدارة**

قرار رقم (٧٧) لسنة ٢٠١٠

محافظ شمال سنا:-

- بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٧) لسنة ٧٨ وتعديلاته بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة
  - بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٣) لسنة ٧٩ وتعديلاته بشأن نظام الإدارة المحلية .
  - وعلى كتاب دوري رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٨ الصادر من الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة وإدارة التنظيم والإدارة .
  - وعلى قرار وزير المالية رقم (٢٦٤) لسنة ٢٠٠٨ بشأن التعليمات المالية بشأن صرف حافز الإثابة الإضافي وفقاً للقانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠٠٨ .
  - وعلى القرار رقم (٥٣٥) لسنة ٢٠٠٨ بشأن صرف حافز الإثابة للعاملين المؤقتين
  - وعلى موافقتنا بتاريخ ٢٠١٠/٨ /

تہذیب

**مادة أولى:** يستبدل نص الفقرة الأولى من المادة الأولى من القرار رقم (٥٣٥) لسنة ٢٠٠٨ بشأن صرف حافز الإثابة للعاملين المؤقتين لتكون كالتالي : -

- يمنح العاملين المؤقتين بالتعاقد على بند (٢/٣) بالديوان العام ومديريات الخدمات حافز إثابة بنسبة (%) من الأجر الأساسي الشهري في حالة الحضور الفعلي لمدة (٢١) يوما بما فيها أيام الجمعة والاعطلات ما عدا العاملين بمركز الحسنة ونخل فتسرى عليهم ضوابط تنظيم العمل المطبقة بشأنهم .

صدوره .  
٢٣

P.C.L. / A / 59

محافظة شمال سيناء  
مكتب المحافظ

قرار رقم (٧) لسنة ٢٠١٠

محافظ شمال سيناء:-

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- وعلى موافقتنا على محضر الاجتماع المنعقد في ٢٠١٠/٨/٢ والمتضمن التصديق على تشكيل صندوق لمساعدة الأهالي الغير قادرين على توصيل الغاز .
- وعلى رأى اللجنة المشكلة بالقرار رقم ٥٩٩ لسنة ٢٠١٠ المنعقدة في ٢٩ / ٨ / ٢٠١٠ وما انتهت إليه من إجراءات مالية باللائحة .
- وعلى موافقتنا على إصدار لائحة مالية لصندوق مساعدة الأهالي الغير قادرين على توصيل الغاز لمنازلهم .

((قرار))

### مادة أولى

- تصدر اللائحة المالية لصندوق معاونة الأهالي الغير قادرين على توصيل الغاز إلى منازلهم على النحو التالي:

أولاً:- مقدمة :-

- لأهمية دخول الغاز الطبيعي لمنازل المواطنين بشمال سيناء ولإتاحة الفرصة لأكبر عدد من المواطنين من دخول الغاز للمنازل . ثم التفكير في إنشاء صندوق لمساعدة الأهالي الغير قادرين على توصيل الغاز على أن يتم توصيل الغاز لهم وتسهيل عمليات التسديد على أقساط شهرية بقيمة (٥٠ جنية) ولمدة ٣٠ شهر بدون فوائد .

ثانياً:- أهداف الصندوق :-

١ - معاونة الأهالي الغير قادرين على توصيل الغاز لمنازلهم بأقساط شهرية بدون فوائد .

٢ - خدمة دخول الغاز لعدد (٢٠٠٠) أسرة ) غير قادرة على تسديد التكلفة دفعة واحدة .

ثالثاً:- الموارد المالية للصندوق :- " يحتاج الصندوق إلى ٢٠٠٠ أسرة  $\times$  ١٥٠٠ جنية = ٣ مليون جنية .

- قرض من مشروع المحاجر بقيمة (٢ مليون جنية) . . . يسدد حال الانتهاء من المشروع (٣٠ شهر) .

- قرض من صندوق الخدمات بقيمة (١ مليون جنية) . . . يسدد شهرياً من الأقساط المنسددة .

- في حالة زيادة عدد الأسر عن (٢٠٠٠) أسرة يمكن الاقتراض من الصندوق الدوار لحفر الآبار لمبلغ ٢٥٠٠٠ جنية يسدد حال الانتهاء من المشروع (٣٠ شهر) - لخدمة ٥٠٠ أسرة أخرى .
- أي موارد إضافية من أمانة السياسات بالحزب الوطني أو رجال الأعمال أو الإعانات والتبرعات والهبات .
- فوائد التأخير التي تتولد نتيجة التأخير في دفع الأقساط لمدة عام .
- يتم إيداع كافة الأموال بحساب خاص بالصندوق من خلال حسابات الخزانة الموحدة بعد موافقة وزارة المالية .

### ماده ثانية

#### إدارة الصندوق :-

أولاً:- يدار الصندوق من خلال مجلس إدارة يشكل من:-

رئيسا	١- السيد اللواء / وكيل أول الوزارة - السكرتير العام
عضووا	٢- السيد / مدير عام الإنتاج والشئون الاقتصادية
"	٣- السيد / مراقب عام الحسابات بالديوان العام
	٤- السيد / على سليمان - الشئون القانونية بالديوان العام
مقررا	٥- السيد / عبد العليم عبد الله (مدير إدارة الإنتاج) بالإدارة العامة للإنتاج والشئون الاقتصادية
عضووا	٦- السيد / عبد الهادي أمين محمود - مدير الشئون الاقتصادية بالإدارة العامة للإنتاج
عضو فني	٧- السيد / محمد سلام المدير التنفيذي لشركة سيناء للغاز

#### مهام مجلس الإدارة :-

- (١) دراسة الحالات التي تعرض من الأمانة الفنية وإقرار ما تراه من رأى نهائى .
- (٢) إحالة الحالات التي تم الموافقة عليها إلى شركة غاز سيناء للسيير في إجراءات توصيل الغاز .. بعد أخذ الضمانات الكافية للت Siddid .
- (٣) قبول الإعانات والتبرعات بعد عرضها على السيد الوزير المحافظ .
- (٤) يجتمع المجلس بصفة دورية (شهريا) أو كلما دعت الحاجة إلى ذلك .
- (٥) تكلف مجموعة للمراجعة الميدانية للحالات وتقدم تقرير بالرأي .
- (٦) للسيد / رئيس مجلس الإدارة حق التوقيع على الشيكات ( توقيع أول ) والسيد / مراقب عام الحسابات ( توقيع ثان ) .
- (٧) قرارات مجلس الإدارة نهائية بعد اعتماد السيد الوزير المحافظ .

ثانياً: - الأمانة الفنية :-

رئيسا	(مراجع) حسابات الديوان العام	١- أ/صلاح مهران
عضووا	الادارة العامة للانتاج	٢- أ/كريمة ربيع التجار
"	(دفاتر) " " "	٣- أ/أحمد محمد عز
<u>مهام الأمانة الفنية :-</u>		

- ١- تلقى طلبات المواطنين الراغبين في توصيل الغاز عن طريق الصندوق .
- ٢- الاحتفاظ بكافة الأوراق وفتح السجلات الخاصة بالصندوق .
- ٣- إعداد جدول الإعمال لاجتماعات مجلس إدارة الصندوق .
- ٤- إخبار البنك وشركة غاز سيناء بقرارات مجلس الإدارة ومتابعة التنفيذ .

مادة ثالثة

الأوراق المطلوب تقديمها إلى الأمانة الفنية :-

- ١- طلب لتوصيل الغاز للعقار مرفق به إقرار خصم من مرتب المواطن والضامن بقيمة القسط الشهري (٥٠ جنية) ولمدة ٣٠ شهر .
- ٢- صورة بطاقة المنتفع وصورة ملكية العقار أو عقد إيجار وأخر إيصال كهرباء أو فاتورة تليفون للعقار المراد توصيل الغاز إليه .
- ٣- يدفع المواطن (١٠٠ جنية ) للجنة الفنية (٦٥,٥ جنية لشركة سيناء للغاز + ٣٤,٥ جنية مصاريف إدارية ومطبوعات وحافز للعاملين بالصندوق) .

مادة رابعة

شروط الإقراض :-

- ١- إقرار خصم من مرتب المواطن ٥٠ جنية شهري لمدة ٣٠ شهر .
- ٢- إقرار ضامن (موظف) .
- ٣- يتم صرف القرض مباشرة لحساب شركة غاز سيناء (١٥٦٥,٥ جنيهها) ومن ثم تبدأ الشركة في توصيل الغاز للمواطنين .

### مادة خامسة

- تخصيص سيارة مناسبة من حملة الديوان العام لمساعدة اللجنة الفنية في أعمالها وبتصریح من السيد / رئيس مجلس إدارة الصندوق يوم من كل أسبوع أو حسب تطور العمل والاحتياجات الفعلية للمتابعة .

### مادة سادسة

على جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ : ٢٠١٠ / ٨ / ٢١



محمد مراد موافي  
محافظ شمال سيناء